حيادية الدولة من مذاهب المسلمين الكاتب: أنور قاسم الخضري التاريخ: 20 نوفمبر 2014 م المشاهدات: 4705



من الضروري في السياسة الشرعية عدم تدخل الدولة في فرض مذهب أو رأي على جميع المسلمين. وذلك يقتضي بقاء المسلمين على مذاهبهم الفقهية ومدارسهم الفكرية والسلوكية طالما هي في دائرة الاجتهاد والتأويل السائغ. وما يجب في الدولة الإسلامية هو تعزيز النقاش العلمي والحوار الفكري والمجادلة بالحسنى لإظهار الصواب ونشر الحق.

يقول ابن تيمية:

"وإذا قالوا _أي المفتي أو الجندي أو العامي_ إنا قلنا الحق، واحتجوا بالأدلة الشرعية، لم يكن لأحد من الحكام أن يلزمهم بمجرد قوله، ولا يحكم بأن الذي قاله هو الحق دون قولهم، بل يحكم بينه وبينهم الكتاب والسنة، والحق الذي بعث الله به رسوله لا يغطى بل يظهر.

فإن ظهر رجع الجميع إليه؛ وإن لم يظهر سكت هذا عن هذا.

كالمسائل التي تقع يتنازع فيها أهل المذاهب، لا يقول أحد إنه يجب على صاحب مذهب أن يتبع مذهب غيره لكونه حاكماً؛ فإن هذا ينقلب فقد يصير الآخر حاكماً فيحكم بأن قوله هو الصواب.

فهذا لا يمكن أن يكون كل واحد من القولين المتضادين يلزم جميع المسلمين اتباعه؛ بخلاف ما جاء به الرسول _صلى الله عليه وسلم_ فإنه من عند الله؛ حق وهدى وبيان، ليس فيه خطأ قط ولا اختلاف ولا تناقض قال تعالى: ((أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)).

وعلى ولاة الأمر أن يمنعوهم من التظالم؛ فإذا تعدى بعضهم على بعض منعوهم العدوان؛ وهم قد ألزموا بمنع ظلم أهل الذمة؛ وأن يكون اليهودي والنصراني في بلادهم إذا قام بالشروط المشروطة عليهم لا يلزمه أحد بترك دينه؛ مع العلم بأن دينه يوجب العذاب فكيف يسوغ لولاة الأمور أن يمكنوا طوائف المسلمين من اعتداء بعضهم على بعض؛ وحكم بعضهم على بعض بقوله ومذهبه هذا مما يوجب تغير الدول وانتقاضها؛ فإنه لا صلاح للعباد على مثل هذا".

لمن يريدون أن يقضوا على مخالفيهم من المسلمين بالسيف.. باسم الرب!!

يقول ابن تيمية: "فالمفتي والجندي والعامي إذا تكلموا بالشيء بحسب اجتهادهم _اجتهاداً أو تقليداً_ قاصدين اتباع الرسول _ _صلى الله عليه وسلم_ بمبلغ علمهم لا يستحقون العقوبة بإجماع المسلمين وإن كانوا قد أخطؤا خطأ مجمعاً عليه".

من صفحة الكاتب على فيسبوك

المصادر